

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

### قطاع استصلاح الأراضي

#### ملخص محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية ١٥ مايو التعاونية الزراعية لاستصلاح الأراضي

بناحية زيان - مركز المستاموني - محافظة الدقهلية

والمسجلة بقطاع استصلاح الأراضي برقم ٨٧٠ لسنة ٢٠٢١

إنه في يوم ٤/١٠/٢٠٢٣ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية انعقاداً

قانونياً صحيحاً لتعديل الماد (٥٣، ٢٢) من النظام الداخلي للجمعية وافق

الحاضرون بالأغلبية .

#### أولاً - المادة (٢٢) بند : أولاً - رأس المال بعد التعديل :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة كل منها ٣٠٠ (ثلاثمائة جنيه) وعلى

الآلا يقل اكتتاب كل عضو عن سهم واحد على الأقل من كل فدان أو كسر الفدان مما

يخصص للعضو كما لا يترتب على انسحابه من الجمعية استرداد قيمة أسهمه إلا في

الحدود التي تنص عليها المادة ٣٣ من القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون

التعاون الزراعي ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤

والمعدلة بالقرار الوزاري ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ وبعد الاعتماد يتم الربط على المساهمين

الجدد فقط ، على أن تبقى البنود ثانية وثالثاً ورابعاً كما هي دون تعديل حسب النظام

الداخلي المعديل بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ وتفويض مجلس إدارة

الجمعية في اتخاذ الإجراءات القانونية الالزامية لتنفيذ ذلك .

**ثانياً - المادة (٥٣) بعد التعديل :**

يكون الحد الأقصى الوارد بالقرارات الوزارية الخاصة بالكافات وحوافز مجلس الإدارة عن السنة المالية الواحدة في كافة وحدات البناء التعاونى من تاريخ صدور هذه القرارات هو ذاته الحد الأقصى لمجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة من مكافات أو حواجز أو بدلات أو أي مزايا نقدية أو عينية بما في ذلك حواجز الإنتاج عند توزيع الفائض الذى يصرف لأعضاء المجلس بقرار من الجمعية العمومية طبقاً لنص البند سابعاً من المادة (٢١) من القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ هذا بخلاف حواجز المشروعات الإنتاجية المنصوص عليها في المادة (٢٢) من القانون ومصاريف الانتقال وبدل السفر المقررة وعلى عضو مجلس الإدارة أن يقدم للجهة الإدارية المختصة خلال شهر من انتهاء السنة المالية إقراراً بمجموع المكافات التي حصل عليها وتضع الجمعية العمومية قواعد صرف هذه المكافات والبدلات للعام التالي ويمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافات على حضور الجلسات بواقع ١٥٠ جنيهاً (مائة وخمسون جنيهاً) للعضو عن كل جلسة بحيث لا يزيد ما يتقاضاه العضو عن الجلسات خلال السنة المالية عن (٤ جلسات).

وقد سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٩٦٦)

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٩

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال